

فقه العبادات - مالكي

2 - إن قصر الفصل فات تدارك الركن الناقص وبنى على ما معه من الركعات الصحاح وألغى ركعة النقص وأتى بركعة كاملة عوضا عنها ويكون ذلك بإحرام بنية إكمال الصلاة وتكبيرة الإحرام ويندب رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام (واجب وجوبا غير شرطي أي إذا ترك لا تبطل الصلاة) فإن كان جالسا كبر من جلوسه وقام للإتمام أما إن كان قائما جلس ليأتي به من جلوس لأن حركته للقيام قبله لم تكن مقصودة لإتمام صلاته . [ص 186] .

(1) ويعقد ركوع الركعة المفوت لتدارك الركن الناقص برفع الرأس من الركوع معتدلا مطمئنا باستثناء ما يلي :